فجميع الاصطلاحين في تسميتها واطلاقها تدور على العدد والشيء والمال خاصة. وقدم الخبر على المبتدأ وهو دورها ليفيد الحصر اما العدد فالمراد به في هذا العلم العدد المطلق وهو الذي لم يتقيد بمعدود من الانواع المجهولة ولا ينسب الى نوع منها فخرج نحو قولنا ثلاثة اشياء واربعة اموال فان الثلثة والاربعة وان كان كل منهما عدداً قطعاً لكنهما مقيدان بمعدود فيهما وهما الاشياء والاموال فلا تسمى الثلثة والاربعة في هذه الحالة عدداً في اصطلاح اهل علم الجبر وخرج ايضاً العدد اذا اعتبرته بالنسبة الى مربعه او الى مكعبه او الى مربع مربعه او الى جذره او الى ضلع من اضلاعه ونحو ذلك فانه لا يسمى عدداً بهذا الاعتبار بل يسمى بالاضافة الى مربعه جذراً او شيئاً والى مكعبه او مربع مربعه او غيرهما من الانواع ضلعاً ويسمى بالاضافة الى جذره مالاً والى جذر جذره مال مال ولا يسمى شيء من ذلك عدداً عند الجبريين. واذا تجرد عن التقييد المذكور والاضافة المذكورة يسمى عدداً عند اهل الجبر سواء كان صحيحاً او كسراً او صحيحاً وكسراً وسواء كان منطقاً او اصم ولا يضر تقييده بمعدود من غير الانواع المجهولة كثلاثة دراهم وخمسة دنانير وعشرة رجال ونحوها فانه عدد ايضاً. واما الجذر والمال فتقدم تعريفهما وليس المراد هنا الجذر الواحد فقط ولا المال الواحد بل الشيء والمال وما زاد عليه وما نقص عنه. ومعنى كون الضرب الستة تدور على العدد والشيء والمال وان الحاسب ينتهي بالتصرف في المسوال الى معادلة نوع من هذه الثلثة لنوع اخر منها او للنوعين الآخرين او الى غير ها فيرد اليها كما سياتي. وبيان انحصار الضرب في ستة هو انه لابد ان تقع المعادلة بين اثنين من الثلثة بان يكون في هذا الجانب نوع منها وفي الجانب الآخر نوع اخر منها او تقع المعادلة بين الانواع الثلثة بان

بان يكون نوع منها في احد الجانبين والنوعان الآخران في الجانب الآخر فحينئذ تنحصر المسائل في الست لان المعادلة ان كانت بين نوعين فقط فهي اما عدد يعدل شيئاً او شيء يعدل مالاً او مال يعدل عدداً فهذه ثلثة اقسام لا رابع لها وتسمى هذه الاقسام الثلثة المسائل البسيطة والمفردة. والضرب البسيطة والمفردة وان كانت المعادلة بين الانواع الثلثة فهي اما عدد يعدل شيئاً ومالاً. واما شيء يعدل مالاً وعدداً. واما مال يعدل عدداً وشيئاً فهذه ثلثة ايضاً لا رابع لها وتسمى هذه الاقسام الثلاثة المسائل المركبة او المقترنة والضروب المركبة او المقترنة لاقترانِ نوعين في جانبٍ والى هذا اشار بقوله فضعف بسيط ثم ضعف مقابل لان مقابل البسيط هو المركب

قال

جذور واموال في الاولى تعادلا ○ والاموال في الوسطى بعدة تعادل
والاشياء عدداً عادلت في اخيرة ال ○ بسيطات فاعمل بعدما انا قائل

ش اقول شرع يبين تفصيل المسائل الست وترتيبها وقوانينها وقدم البسيطة منها لان البسيط مقدم على المركب طبعاً فذكر ان وضع المسئلة الاولى جذور تعدل اموال ووضع الثانية وهي الوسطى من البسيطات اموال تعدل عدداً وهو المراد بقوله بعدة والاموال في الوسطى بعدة تعادل. ووضع الثالثة وهي اخيرة البسيطات جذور تعدل عدداً وهذا هو ترتيب المسائل. ومعنى المعادلة ان يفرض عدداً ونوعاً من الجذور والاموال مساوياً لنوع منها او نوعين ويختلف اللفظان والمقصود منهما ان يعلم لها قدر المجهول بجهة نسبة الى غيره مما فرضوه وقدموا المعادلة بين الجذور والاموال لان الجذور في المقولة الاول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)